

بدعة صلاة التراويح بعد المغرب

سئل شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله-: عن من يصلي التراويح بعد المغرب: هل هو سنة أم بدعة؟ وذكروا أن الإمام الشافعي - رحمه الله - صلاها بعد المغرب ، وتممها بعد العشاء الآخرة؟
الرد:

فأجاب -رحمة الله- (الحمد لله رب العالمين. السنة في التراويح أن تصلى بعد العشاء الآخر، كما اتفق على ذلك السلف والأئمة. والنقل المذكور عن الشافعي -رحمة الله- باطل، فما كان الأئمة يصلونها إلا بعد العشاء على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وعهد خلفائه الراشدين، وعلى ذلك أئمة المسلمين، لا يعرف عن أحد أنه تعمد صلاتها قبل العشاء ، فإن هذه تسمى قيام رمضان ، كما قال النبي صلى الله عليه وسلم : ((إن الله فرض عليكم صيام رمضان ، وسننت لكم قيامه ، فمن صامه وقامه غفر له ما تقدم من ذنبه))^١. وقيام الليل في رمضان وغيره إنما يكون بعد العشاء ، وقد جاء مصرحاً به في السنن ((أنه لما صلى بهم قيام رمضان صلى بعد العشاء))^٢ .

وكان النبي صلى الله عليه وسلم قيامه بالليل هو وتره ، يصلي بالليل في رمضان وغير رمضان إحدى عشرة ركعة ، أو ثلاث عشرة ركعة ، لكن كان يصليها طويلاً ، فلما كان ذلك يشق على الناس قام بهم أبي بن كعب في زمن عمر بن الخطاب عشرين ركعة ، ويوتر بعدها ، ويخفف فيها القيام ، فكان تضعيف العدد عوضاً عن طول القيام ، وكان بعض السلف يقوم أربعين ركعة فيكون قيامها أخف ، ويوتر بعدها بثلاث ، وكان بعضهم يقوم بست وثلاثين ركعة يوتر بعدها ، وقيامهم المعروف عنهم بعد العشاء الآخر فمن صلاه قبل العشاء فقد سلك سبيل المبتدعة المخالفين للسنة ، والله أعلم (١هـ.٣ .

١ - رواه أحمد في مسنده (١٩١/١) . ورواه النسائي في سننه (١٥٨/٤) ، باب ثواب من قام رمضان وصامه إيماناً واحتساباً . ورواه ابن ماجه في سننه (٤٢١/١) كتاب إقامة الصلاة ، حديث رقم (١٣٢٨) . ورواه ابن خزيمة في صحيحه (٣٣٥/٣) حديث رقم (٢٢٠١) . وقال : (أما خبر من صامه وقامه إلى آخر الخبر فمشهور من حديث أبي سلمة عن أبي هريرة ، ثابت لاشك فيه ، ولا ارتياب في ثبوته أول الكلام ، وأما الذي يكره ذكره النضر بن شيبان عن أبي سلمة عن أبيه ، فهذه اللفظة معناها صحيح من كتاب الله عز وجل وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم لا بهذا الإسناد ، فإني خائف أن يكون هذا الإسناد وهمياً ، أخاف أن يكون أبو سلمة لم يسمع من أبيه شيئاً ، وهذا الخبر لم يروه عن أبي سلمة أحد أعلمه غير النضر بن شيبان (١هـ . وقال البنا في الفتح الرباني (٢٤٥/٩): وفي إسناده النضر بن شيبان وهو :ضعيف ، قلت : قال ابن حجر في التقريب : النضر بن شيبان الحدادي لين الحديث يراجع : تقريب التهذيب (٣٠١/٢) ترجمة رقم (٨٨) .

٢ - لم أقف عليه فيما اطلعت عليه من كتب الحديث ، ولكن عموم بعض الأحاديث الواردة في صلاة التراويح تدل على أنها كانت بعد صلاة العشاء كما في حديث أبي ذر المتقدم في هذا الكتاب .

٣ - يراجع : مجموع الفتاوى ص(١٢١/٢٣-١١٩) .